العلم فينبغي ان يقتصر من التركيب على قدر الحاجة فان كان
خالي الذهن من الحكم والتردد فيه استغني عن موكدات
الحكم وان كان مترددا طالبا له حسن تقويته بموكد و
ان كان منكرا وجب توكيده بحسب الانكار كما قال الله
تع حكاية عن رسل عيسى ع م اذ كذبوا في المرة الاولى انا
اليكم مرسلون وفي الثانية انا اليكم لمرسلون ويسمى
الاول ابتدائيا والثاني طلبيا والثالث انكاريا واخراج
الكلام عليها اخراجا على مقتضى الظاهر وكثيرا ما يخرج على
خلافه فيجعل غير السائل كالسائل اذا قدم اليه ما يلوح
له بالخبر فيستشرف له استشراف الطالب المتردد
نحو ولا تخاطبني في الذين ظلموا انهم مغرقون وغير المنكر

كالمنكر

كالمنكر اذا لاح عليه شيء من امارات الانكار نحو جاء
شقيق عارضا رمحه ان بني عمك فيهم رماح والمنكر
كغير المنكر اذا كان معه ما ان تامله ارتدع نحو لا ريب
فيه وهكذا اعتبارات النفي ثم الاسناد منه حقيقة
عقلية وهي اسناد الفعل او معناه الى ما هو له عند
المتكلم في الظاهر كقول المؤمن انبت الله البقل وقول
الجاهل انبت الربيع وقولك جاء زيد وانت تعلم
انه لم يجئ ومنه مجاز عقلي وهو اسناده الى ملابس له
غير ما هو له بتاول وله ملابسات شتى يلابس الفاعل
والمفعول به والمصدر والزمان والمكان والسبب
واسناده الى الفاعل او المفعول به اذا كان مبنيا له

Copyright © King Saud University